

## الجوهـر النقي

ثم ذكر البيهقي ( عن حماد قلت لقيس بن سعد خذلي كتاب محمد بن عمرو بن حزم فاعطاني كتابا اخبر انه اخذه من ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم ) إلى آخره ثم قال ( هو منقطع وقيس اخذه عن كتاب لاسماع وكذلك حماد بن سلمة اخذه عن كتاب لاسماع وقيس وحماد وان كانا من الثقات فروايتهما هذه بخلاف رواية الحفاظ عن كتاب عمرو وحماد ساء حفظه في آخره عمره فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ويتجنبون ما ينفرد به عن قيس بن سعد وامثاله ) - قلت - ذكر حماد بن سلمة فيما مضى في باب من صلى وفي ثوبه أو نعله اذى بأسوأ من هذا ولم ار احدا من ائمة هذا الشأن ذكره بشئ من ذلك وقد ذكرت بعض ما اثنوا عليه هناك والاخذ من الكتاب حجة وصرح البيهقي في كتاب المدخل ان الحجة تقوم بالكتاب وان كان السماع لى . منه بالقبول ثم ان حديث ثمامة الذي مضى تقدم انه منقطع ايضا وان حماد بن سلمة اخذه ايضا من كتاب ومع ذلك نقل البيهقي فيما تقدم عن الشافعي ( انه اثنى عليه ) ونقل عن الدار قطني ( انه صحيح الاسناد ) ثم ذكر ( عن القطان انه قال حماد عن زياد الاعلم وقيس بن سعد ليس بذاك ) - قلت - في سنده صالح بن احمد قيل عنه دجال وزياد بن حسان الاعلم وثقة جماعة